

## وزارة التجارة والصناعة

( قطاع التجارة الداخلية )

قرار وزارى رقم ١٣ لسنة ٢٠١١ «بالتفوض»

باعتراض المخاطبة «التقديرية» للغرفة التجارية لمحافظة السويس

عن العام المالى ٢٠١١

### رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية

للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوض بالاختصاص :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦١٧ لسنة ٢٠٠٨ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية والهيكل التنظيمى ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء

مجلس إدارة الغرفة الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/٧/٢٠ :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة السويس جلسة ٢٠١٠/١٢/٢٩

باعتراض المخاطبة «التقديرية» للغرفة عن العام المالى ٢٠١١ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١١/٢/٢٤ :

**قرار:**

**مادة ١ - اعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة السويس عن العام المالى ٢٠١١ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ١٩٨٧٠٠٠ ج (فقط مليون وتسعمائة وسبعين ألف جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ١٩٣٩٦٣٢ ج (فقط مليون وتسعمائة وسبعين ألفاً وستمائة وأثنان وثلاثون جنيهًا لا غير) بفائض قدره ٤٧٣٦٨ ج (فقط سبعة وأربعون ألفاً وتلثمانة وثمانية وستون جنيهًا لا غير).**

**مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.**

تحريراً في ٢٠١١/٢/٢٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء دكتور / محمد أبو شادي